



سياسة تشغيل النظام المالي المحاسبي وأمنه وضبطه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

سياسة تشغيل النظام المالي المحاسبي وأمنه وضبطه:

التعريف:

تُعرّف سياسة تشغيل النظام المالي المحاسبي وأمنه وضبطه بأنها الإطار التنظيمي الذي يحدد ضوابط اختيار وتشغيل وإدارة النظام المالي المحاسبي المستخدم بالجمعية، وآليات ضبط الصلاحيات، وحماية البيانات، وضمان سلامة المعالجة المحاسبية، بما يحقق الامتثال للأنظمة والمعايير المحاسبية، ويعزز الرقابة الداخلية واستمرارية العمل.

النطاق:

تسري أحكام هذه السياسة على النظام المالي المحاسبي المستخدم بالجمعية وكافة الأنظمة أو التطبيقات المرتبطة به، وتطبق على الإدارة المالية، وموظفي تقنية المعلومات، وجميع المستخدمين المخولين بالدخول على النظام، وكل من يشارك في إدخال، أو مراجعة، أو اعتماد، أو استخراج بيانات مالية، أو محاسبية.

الضوابط العامة للسياسة:

المادة (٧٣): اعتماد نظام مالي محاسبي ملائم:

تلتزم الجمعية بتشغيل نظام مالي محاسبي ملائم لطبيعة أعمالها، يراعي حجم العمليات المالية، ومتطلبات الرقابة الداخلية، والالتزام بالمعايير المحاسبية المعتمدة، ونماذج وتقارير الجهات الرقابية ذات العلاقة.

المادة (٧٤): مسؤولية تشغيل النظام:

تتولى الإدارة المالية مسؤولية تشغيل النظام المالي المحاسبي والإشراف على استخدامه، ويشمل ذلك:

- سلامة إدخال البيانات والمعالجات المحاسبية.
- الالتزام بدليل الحسابات والسياسات المحاسبية المعتمدة.
- متابعة كفاءة استخدام النظام ومعالجة الملاحظات التشغيلية.

المادة (٧٥): ضبط صلاحيات المستخدمين:

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

تُحدد صلاحيات مستخدمي النظام المالي المحاسبي وفق مبدأ الحاجة إلى المعرفة، وبما يضمن:

- الفصل بين مهام الإدخال، والمراجعة، والاعتماد.
- عدم منح صلاحيات شاملة لمستخدم واحد دون مبرر نظامي.
- ربط الصلاحيات بالمسميات الوظيفية ودليل تفويض الصلاحيات.

المادة (٧٦): اعتماد ومنح الصلاحيات:

- لا يجوز منح أو تعديل أو إلغاء أي صلاحية على النظام المالي المحاسبي إلا:
- بناءً على طلب رسمي معتمد.
- وبموافقة مدير المالية أو من يفوضه.
- مع توثيق الصلاحية الممنوحة وتاريخ سريانها.

المادة (٧٧): أمن المعلومات وحماية البيانات المالية:

تلتزم الجمعية بتطبيق ضوابط أمن المعلومات على النظام المالي المحاسبي، ويشمل ذلك:

- حماية كلمات المرور وعدم مشاركتها.
- تقييد الوصول غير المصرح به.
- حماية قواعد البيانات من العبث أو التلاعب أو فقدان.
- الالتزام بسياسات أمن المعلومات وحماية البيانات المعتمدة.

المادة (٧٨): النسخ الاحتياطي واستمرارية العمل:

يجب تنفيذ نسخ احتياطي دوري لبيانات النظام المالي المحاسبي، وفق خطة معتمدة، تضمن:

- إمكانية استعادة البيانات عند الطوارئ.
- حفظ النسخ الاحتياطية في بيئة آمنة.
- اختبار النسخ الاحتياطية بشكل دوري.

المادة (٧٩): سلامة المعالجة المحاسبية:

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

تلتزم الجمعية بضمان أن جميع المعالجات المحاسبية التي تتم من خلال النظام:

- تستند إلى مستندات نظامية معتمدة.
- يمكن تتبعها من القيد إلى المستند الأصلي.
- تُنفذ وفق دليل الحسابات والسياسات المعتمدة.

المادة (٨٠): التعديلات والقيود التصحيحية:

لا يجوز إجراء أي تعديل أو حذف أو قيد تصحيحي في النظام المالي المحاسبي إلا:

- لأسباب مبررة ومثبتة.
- وبصلاحية معتمدة.
- مع توثيق التعديل وبيان أثره المالي والمحاسبي.

المادة (٨١): المراجعة والرقابة على النظام:

يخضع النظام المالي المحاسبي للمراجعة الدورية من قبل:

- الإدارة المالية.
 - المراجع الداخلي.
 - المحاسب القانوني (عند الحاجة).
- وذلك للتحقق من سلامة التشغيل والالتزام بالضوابط.

المادة (٨٢): المساءلة عن إساءة استخدام النظام:

يُعد أي استخدام غير مصرح به للنظام المالي المحاسبي، أو أي تلاعب أو إفشاء للبيانات المالية، مخالفة جسيمة تستوجب المساءلة وفق الأنظمة واللوائح المعتمدة، دون إخلال بالمسؤوليات القانونية الأخرى.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

الإجراءات:

رقم	الإجراء	الوصف التنفيذي المختصر
1	اعتماد النظام	اختيار واعتماد النظام المالي المحاسبي المناسب.
2	إعداد الصلاحيات	تحديد صلاحيات المستخدمين وربطها بالوظائف.
3	منح الصلاحيات	إصدار واعتماد صلاحيات الدخول والاستخدام.
4	التشغيل اليومي	إدخال البيانات وتنفيذ المعالجات المحاسبية.
5	النسخ الاحتياطي	تنفيذ النسخ الاحتياطي الدوري واختباره.
6	المراجعة	مراجعة سلامة التشغيل والصلاحيات.
7	معالجة الملاحظات	تصحيح الأخطاء وتوثيق القيود التصحيحية.

المسؤوليات:

الجهة/الدور	المسؤوليات
مجلس الإدارة	الإشراف العام على سلامة النظم المالية والرقابية.
رئيس مجلس الإدارة / من يفوضه	اعتماد التوجهات العامة والقرارات الجوهرية.
المدير التنفيذي	ضمان توفير الموارد اللازمة لتشغيل النظام بكفاءة.
مدير المالية	الإشراف على التشغيل، الصلاحيات، والمعالجة المحاسبية.
تقنية المعلومات	دعم أمن النظام والنسخ الاحتياطي والاستمرارية.
مستخدمو النظام	الالتزام بضوابط الاستخدام والصلاحيات الممنوحة.
المراجع الداخلي	مراجعة سلامة التشغيل والامتثال للسياسة.

29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار

الأحكام الختامية:

١. تُعد هذه السياسة جزءًا أساسيًا من منظومة الحوكمة والرقابة المالية بالجمعية.
٢. أي إخلال بضوابط تشغيل النظام أو أمنه يُعد مخالفة جسيمة تستوجب المساءلة.
٣. تُراجع هذه السياسة دوريًا أو عند تحديث النظام أو ضوابط أمن المعلومات.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد سياسة تشغيل النظام المالي المحاسبي وأمنه وضبطه بجمعية أطفال طيبة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (٤) المنعقد بتاريخ ٢٩.١٢.٢٠٢٥.



29.12.2025	تاريخ الإصدار
001	رقم الإصدار



taibahkids.org.sa



info@taibahkids.org.sa @taibahkids